

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار ٣

تاريخ القرار ١٩٩٢ / ١ / ١٩

«قرار»

استناداً الى احكام الفقرة / ١ من المادة / ٥٦ من القانون رقم / ١ لسنة / ١٩٩٢ اصدر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٢ القرار الاتي / -

١- ايقاف كافة معاملات (الاستهلاك والاستبدال) في كافة انحاء اقليم كوردستان العراق وحتى اشعار آخره عدا (المعاملات والدعاوى) التي اكتسبت قراراتها الدرجة القناعية .

٢- على الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القرار .

٣- ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره ويتشرف في الجريدة الرسمية .

جوهري نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان
العراق